

كشف الرموز

[222] [وضابطه: ان لا يقيم في بلده عشرة أيام، ولو اقام في بلده أو غير (بلده خ) ذلك قصر، وقيل: هذا يختص بالمكاري، فيدخل فيه الملاح والاجير.] وما رواه اسمعيل بن أبي زياد، عن جعفر، عن أبيه، قال: سبعة لا يقصرون الصلاة الجابي الذي يدور في جبايته، والامير الذي يدور في امارته، والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق إلى سوق، والراعي، والبدوي الذي يطلب مواضع القطر، ومنبت الشجر، والرجل الذي يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا، والمحارب الذي يقطع السبيل (1). وما رواه محمد بن مسلم، عن أحدهما: قال: ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير، ولا على المكارين ولا على الجمالين (2). ومنها رواية (ما رواه (خ) الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المكاري والجمال الذي يختلف، وليس له مقام، يتم الصلاة، ويصوم شهر رمضان (3). وقوله دام ظله: (وضابطه، ان لا يقيم في بلده عشرة أيام، ولو اقام في بلده أو غير ذلك قصر) هو مذهب الشيخ في كتبه، واتباعه، وعليه المتأخر. وفيه تردد، منشأه عدم الوقوف على دليل عقلي أو نقلي. نعم وردت رواية بان المكاري، لو اقام في البلد الذي يذهب إليه عشرة (أيام خ) أو أكثر، يقصر الصوم والصلاة، رواها يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام (4) وسنذكرها عن قليل (5).

(1) الوسائل باب 11 حديث 9 من أبواب صلاة المسافرين. (2) الوسائل باب 11 حديث 8 من أبواب صلاة المسافرين. (3) الوسائل باب 11 حديث 1 من أبواب صلاة المسافرين. (4) الوسائل باب 15 حديث 6 من أبواب صلاة المسافرين. (5) هكذا في النسخ والصواب (عن قريب).